

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12948 - عن أم معقل أن زوجها جعل ناصحا له في سبيل الله وانها أرادت العمرة فسألته الناصح فأبى أن يعطيها إياه فأنت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال : أعطها إياه فإن الحج والعمرة من سبيل الله وقال لها : اعتمري في رمضان فإن عمرة رمضان تعدل حجة أو تجزئ بحجة .

(ابن زنجويه) (أخرجه الموطأ بمعناه كتاب الحج باب جامع ما جاء في العمرة رقم 67 ص)